

قوانين حق الملكية الفكرية . حماية للإبداع

(٢)



□ **جاسم عاصي**

والنقل العشوائي لنتاج المؤلفين بما في ذلك الترجمة وإعداد الرسائل الجامعية والبحوث المتخصصة .

٣- إعطاء دور أساس لنادرة الوثائق والمخطوطات، ومنحتها صلاحيات موجبة تمكّنها من السيطرة على كل ما يُستجَد في حقل التأليف والنشر. بما في ذلك حفظ الصور الفوتوغرافية التي تُؤرخ للأمكنة وتحمي الذاكرة الجمعية .

٤ - التحكم في وسائل إخراج المؤلفات، وذلك بالوقوف مع المؤلفين في مساعدتهم الجزئية لإخراج الكتاب بشكل لائق يضمن له الانتشار والإقبال.

٥ - توفير وسائل الترويج للكتاب، من خلال الدوريات وإقامة الجلسات للتعريف، واستغلال وجود المجالس والصالونات، والمؤسسات الرسمية وشبه الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والتي ذكرناها في موقع سابق، لتأخذ دورها .

٦- مراقبة ما يُقدّم من خلال البث المباشر كالإذاعة والتلفزيون ودور السينما، والوقوف قانونياً إزاء ما من شأنه إفساد الذوق الخاص العام .

٧- تجديد إقامة الدوريات من أجل نوعية الكادر الجديد، والتعريف بالمنسجذ في هذا الحقل .

٨ - إضفاء الحماية على فناني الأداء أو عازفين سواء في التسجيلات السمعية أو البصرية وضمان حقوقهم المهنية.

٩ - حماية حقوق هيئات الإذاعة على برامجها، بما فيهم المطربين والمؤدين والعازفين والمشرّفين على أدائهم كالمحنيين والإداريين والإعلاميين.

١٠ - عقد الندوات والاجتماعات وإقامة ورش العمل دورياً، للوقوف على نشاطات المؤلفين والاحتفاء بجهودهم والتعرّف على مشاريعهم بغية تقديم العون لهم .

١١ - استحداث دائرة خاصة، لها صلاحيات واسعة تحت مسمى (دائرة حماية الملكية الفكرية) يُديرها متخصصون من المؤلفين مثلاً، ممن يجد في نفسه القدرة.

١٢ - نشر الوعي العام والخاص في ما يخص الحماية الفكرية، لزيادة التنصر بالمجريات.

١٣ - تقديم الدراسات والبحوث حول قضايا الملكية والعمل على متابعة تطور موضوعات وتطبيقات الملكية الفكرية وتنشيجها ونشرها .

١٤ - متابعة الكفوئين من المؤلفين والمبدعين في الحقول الأخرى، بغية تكريمهم.

١٥ - زيادة العمل في إقامة المسابقات بخصوص التأليف أكثر من مرة في السنة الواحدة ، وحسباً لو كانت مقننة وفق الاختصاص، أي النوع أو الجنس.

المؤسسات والمهام

لا شك وكما ذكرناه أعلاه في ما يخص الوعي الخاص والعام ؛ إن من يقوم على بناء الوعي هي المؤسسات الرسمية وشبه الرسمية ومنظمات المجتمع المدني والهيئات الخاصة والعامّة، وكل ما من شأنه النهوض بذلك كالأندية الرياضية والنقابات والفرق المسرحية والمنظمات الأدبية والفكرية بعامة. إن مهمة المؤسسة الرسمية، إضافة إلى دورها الوظيفي العام، فهي مؤسسة بانية للعقل، عبر تطبيقات فعلية . ولعل أولى هذه التطبيقات الإنجاز الوظيفي . فال مواطن حين تُنجز معاملته دون مداخلات مخالفة للقوانين، وتقصّد لجوئه إلى الفساد المالي والإداري، فإنه إنما يضع حجراً جديداً في بناء تركيبة الإنسانين ؛ الموظف والمواطن . إن القانون ما وجد لإلّا لكي يكون دليل تطبيق للموظف، وبعبكسه يُعد حرقاً وفساداً . أما المواطن المتشدد مع نفسه، فهو الحجر الأول الذي سوف يتحكّم بالموظف، فالوعي أساس مكين لدرء الخطر المرتقب، وهذا يسري بطبيعة الحال على المؤسسات الأخرى ذات المساس بحياة الإنسان كالمستشفيات ودوائر الدولة الأخرى . ما نريد أن نتحقّقه من ذكر هذا ؛ إن المؤسسة الرسمية من حيث لا تدري تؤسس لوعي خاص، وذلك بتطبيقها للقوانين .

أما مؤسسات المجتمع المدني، وهي كثيرة في الدّول ذات التوجه المدني في سياستها، ففي منظومتها المؤسسة الكثير من المهام التي تصب جميعها في مجمل وعي الإنسان بطبيعة حياته الجديدة، لكن التذكير للإنسان بما ينتظره من خلال تشكّل وجوده . خاصة تلك القوى الخفية التي تحاول أن تعرقل مثل هذه المسيرة، فما على المنظمة إلا أن تعد برنامجاً خاصاً مواكباً للمتغيرات، هدفه التذكير بما يقرب من نوعية هذا الإنسان بما يواجهه . والفعاليات في هذا الخصوص كثيرة ومختلفة الوسائل والأساليب، لاسيّما الاستعانة بالمنظمات والنجمعات ذات الاختصاص كالفرق المسرحية والاتحادات النقابية . من هذا نجد ثمة رؤى تخص وظائف هذه المؤسسات نجعلها في ما يلي:

١- شرح معنى الملكية الفكرية وتوضيح معالمها عبر إقامة الندوات والحلقات الدراسية .

٢- وضع دراسة مقارنة للقوانين المحلية

والعالمية الخاصة بحماية الملكية الفكرية

وضع اقتراحات لتطوير هذه القوانين .

٣ - إقامة ترويجية لموضوع حماية الملكية الفكرية داخل المؤسسات، ووضع تصورها لها.

٤- المشاركة في الفعاليات المختلفة، واستغلالها للترويج لحقوق حماية الملكية الفكرية ونشاطاتها المختلفة.

٥- التزاور بين المنظمات في البلد الواحد، وبين البلدان على الصعيد العربي والعلمي، بغية التعرّف على المستجدات في هذا الشأن .

٦- الاستعانة بالخبراء والمتخصصين في تسهيل مهمة الأداء الوظيفي في هذه المنظمة أو تلك .

٧- مراقبة الأداء وتمتين العاملين كل وفق أدائه، لتفعيل مبدأ المنافسة.



إن مهمة المؤسسة الرسمية، إضافة إلى دورها

الوظيفي العام، فهي مؤسسة بانية للعقل، عبر

تطبيقات فعلية . ولعل أولى هذه التطبيقات الإنجاز

الوظيفي . فال مواطن حين تُنجز معاملته دون مداخلات

مخالفة للقوانين، وتقصّد لجوئه إلى الفساد المالي

والإداري، فإنه إنما يضع حجراً جديداً في بناء

تركيبية الإنسانين ؛ الموظف والمواطن .

قضية للمناقشة

بين المصنع و"الكومباوند"



□ **فريدة النقاش**

أي حوار جدى مع القوى السياسية والاجتماعية التي تدعى إلى نموذج آخر للتنمية بعد أن درست تجارب البلدان القليلة التي تجنبت "روشة" البنك الدولي وصندوق النقد الدولي، ورفضت الانصياع للإسلاءات حتى لا تسقط في شباك "الديون" التي هي الطريق السريع للتنعية، وإفكار الشعوب ونهب ثروتها، وربطها السريع لاماد طويلة سياسيات ترفضها الشعوب التي تنتقل للعدالة والكرامة الإنسانية وعلاقات دولية قائمة على الندية والتكامل، وتناضل بإصرار من أجل تحقيق أهدافها وينفجر الغضب في موجات متلاحقة كما حدث في بلدنا.

ومن علامات الحمالة أن يشهد حكام مباشرة حالة السقوط المروع التي تسببها الأزمات الكبرى الناتجة عن مثل هذه الاختيارات السياسية والاقتصادية دون أن يتغلبوا منها، وهم يجدون أنفسهم فجأة أمام الغضب "الساطع" لشعوبهم جراء اختياراتهم لنمط تنمية معاد في جوهره لصالح هذه الشعوب . وليس تجنب الحوار المجتمعي حول السياسيات رغم التشدد به من قبل الحكام ، لكنه بدوره إختيار ، فهم يعرفون جيدا الطبقة والفئات الاجتماعية التي تتبنى هذه السياسيات مصالحها ، ويعرفون تناقض هذه المصالح .جنزياً .مع مصالح الغالبية الساحقة التي هي ملح الأرض ومنتجو ثروات البلاد ، ووقود الانتفاضات والثورات وصناعة التاريخ .

وهم يعرفون أيضاً أن وجود الطبقات الشعبية عبر منظماتها وممثلها الحقيقيين طرفا في أي حوار مجتمعي سوف يتوصل هذا الحوار بالقطع إلى نتائج أخرى عبر فعالية جماهيرية ديناميكية هي جوهر الديمقراطية .

وفي هذا السياق تتجلى بصورة لا لبس فيها قضية الدفاع عن الحريات العامة كأداة جماهيرية فعالة وليست ديكورا كما هي الآن ، وتلك مهمة لابد أن نعترف أن القوى التقدمية والاشتراكية القوية الأخرى من جهة وبين القوى القوية الأخرى وما تزال ترى أن زيادة الإنتاج في الاقتصاد الحقيقي أي الصناعة والزراعة بدءا بتنشيط المؤسسات والمصانع والورش المعطلة ، لابد أن توضع على رأس أولويات الحكومات المتعاقبة ضمن خطة شاملة للنهوض بالصناعة والزراعة ، ولكن أحدا لم يسمع ، وترتبت الحكومات أولوياتها في اتجاه تنشيط الغنارات أي طبقا لعقلية "الكومباوند" كما وصفها الخبير الاقتصادي . وأخذت هذه الحكومات تتفاخر "بالإنجازات" التي أدت لتراجع البطالة وهي تتجنب في الوقت ذاته

يشعر المرء بسعادة غامرة حين تقول الإحصائيات إن البطالة قد تراجعت في مصر ، ولكن الرؤية الأشمل والأعمق للوضع الاقتصادي في البلاد تقول لنا إن هذا التراجع ليس دليلا على زيادة الإنتاج الصناعي والزراعي الذي طالما أكدت خبرة تقدم الشعوب والبلدان أنها أي، الصناعة والزراعة، ليسا مجرد مجالين من مجالات النشاط الاقتصادي ولكنهما أساس إستقلال القرار السياسي وعنوان سيادة الدول وقدرتها على الإفلات من شبكة التبعية التي تنسجها الاحتكارات الكبرى حول رقاب الشعوب والبلدان ، لنهب ثروتها ، وتربطها بعجلة الرأسمالية العالمية وهي تغلق أمامها الباضية والمفتاح كل طرق الإفلات من هذا المصير .

ويزداد الأمر تعقيدا حين يتبنى الحكام وأجهزة الإعلام عن إقناع . بل وعقيدة ، نظرية أن الرأسمالية هي نهاية التاريخ كما قال المفكر الأمريكي "فوكوياما" بعد سقوط المنظومة الاشتراكية وتفكك الإتحاد السوفيتي ، وإن كان فوكوياما قد راجع نظريته بعد إنفجار الأزمات الكبرى في النظام الرأسمالي ، وهي الأزمات التي كادت تطيح بالإدارة الأمريكية عام ٢٠٠٨ كما أنها انعكست على الإقتصاد العالمي كله .

ولكن الموقف الجديد "لفوكوياما" جاء متأخراً وبعد فوات الاوان ، بعد أن كانت البلدان الصغيرة التي سقطت في قبضة الاستعمار الجديد وطابعه الإقتصادي الأساسي قد تورطت في شبك التبعية التي إزدادت إككاما بعد سقوط الإتحاد السوفيتي الذي طالما كان عوناً لهذه البلدان وهي تكافح من أجل استقلالها وتطلع إلى التنمية الشاملة والعدالة الاجتماعية .

ويؤدي الاقتناع الشائع بين غالبية حكام ما يسمى بالعالم الثالث بأن نمط التنمية الذي إختارته ليس ضروريا فقط ، بل حتمي أيضا وواقع الأمر أن هذا النمط هو "الروشة" التي أصدرتها وعممتها الاحتكارات الكبرى المهيمنة على الإقتصاد العالمي ، وفرضتها عبر الأنوع الطويلة للبنك الدولي وصندوق النقد الدولي ومنظمة التجارة العالمية وهيئة المعونة الأمريكية ، مقابل قروض تراكم الديون على هذه البلدان .

ويتبنى الحكام هذا النمط باعتباره إختياراً وليس إجباراً ويكرسون كل أدواتهم من الإعلام للمؤسسة الدينية للمقع لفرضه على الشعوب ، وتهيش وإسكات

وظل القانون يتعثر في مجلس النواب والشيوخ إلى أن قامت ثورة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ دون صدور هذا القانون ، ثم صدر القانون في غيبة الحياة النيابية بموجب القانون ٦٣٥ لسنة ١٩٥٤ .

واليوم ومع توالي الاتهاتات والقضايا لعدد من الشخصيات العامة ، وبعضهم جزء أصيل من النظام الحاكم في مصر والتي تستند إلى ما تقوله أجهزة الأمن السياسي وعنوان سيادة الدول وقدرتها على

١٩٨١ عندما أصدر الرئيس السادات قرارا باعتقال ١٥٣٦ مصرياً ومصريين من الجماعات الإسلامية والمسجدية وقادة الأحزاب والقوى السياسية وأعضاء مجالس النقابات المهنية والعمالية ومواطنين عابيين ، من بينهم ٢٢ من قادة وكوادر حزب التجمع ، وعرفت هذه الحملة بـ " حملة سبتمبر" وفضة أعلن السادات وأجهزة إعلامية عن ضبط قضية تخابر مع الإتحاد السوفيتي المتهم

الأول فيها" محمد عبد السلام الزيات" رئيس جمعية الصداقة المصرية السوفيتية وناثب رئيس الوزراء عقب الانقلاب الساداتي في أيار ١٩٧١ ، ونشرت أجهزة الإعلام أسماء المتهمين ومن بينهم قباري عبد الله ود. محمود القاضي وحسين عبد الرازق ود. فؤاد مرسي ود. محمد أحمد خلف الله وكمال الإبراشي وصبري مبدى وفريدة النقاش ود. لطيفة الزيات ، ومحمد عودة ود. أمينة رشيد .. الخ

وبعد حملة تنهير وقحة وتحقيقات شكلية أمام المدعي العام الاشتراكي ثم نيابة أمن الدولة إنهارت المؤامرة وثبت تليف أجهزة الأمن للقضية من الألف إلى الباء وتم حفظ التحقيق والإفراج عن الجميع ، وكان قد أطلق على هذه القضية اسما كودياً "التفاحة" .

والخوف أن تكون إتهامات وقضايا اليوم هي " التفاحة" رقم ٢ ، وتنتهي بعد أن يتم تلويت سمعة المتهمين إلى لاشيء .

ويقع العبء على النيابة العامة والنيابة العسكرية في جسم هذه الأمور بسرعة . إما بأن تعلن براءة المتهمين من التهم الموجهة إليهم من أجهزة الأمن ، أو يحيلوهم إلى المحاكمة ليخصل القضاء " العادل" في الأمر برمته .

لييسار در

درس من الماضي



□ **حسين عبد الرازق**

تحتاج بعض الأحداث والمواقف للعودة للخبرة التاريخية والاستفادة من دروس الماضي ، ويخلف تاريخ حزب التجمع الذي تأسس منذ أكثر من ٤٢ عاما بعديد من الخبرات والدروس .

في نهاية سبعينيات القرن الماضي قُدم عدد من الشيوخين المصريين والشاعر الكبير أحمد فؤاد نجم والشيخ إمام عيسى للمحاكمة أمام القضاء العسكري . أعدنا مشروع بيان في حزب التجمع ضد القرار ومحاكمة المدنيين أمام القضاء العسكري . نذبت إلى خاله محيي الدين .. الأمين العام لحزب التجمع في ذلك الحين لأعرض عليه مشروع البيان . وافق بالطبع على صدور البيان ، ولكنه أبدى ملاحظة مهمة للغاية .

قال خالد محيي الدين أن الرأي العام لن يصدقكم وسينقدكم ، لسبب بسيط أنكم ، كحزب ، لم تعترضوا عندما أحيل خصومكم من الإخوان المسلمين للمحاكمة أمام القضاء العسكري ، وهم مدنيون أيضا مثلهم مثل الشيوخيين .

تذكرت حينها قصة المادة (١٩٨) و(١٩٨)مكرر ١٩٨(ب) والتي أضيفت لقانون العقوبات عام ١٩٤٦ في عهد إسماعيل باشا صدقي بهدف محاربة الشيوعية والشيوخيين ، ولم يحدث طوال التاريخ المصري أن حكم على شيوعي بهذه المواد لسبب بسيط ، وهو عدم لجوء الشيوعيين المصريين للعنف في تضالهم وتمسكهم بالمدني

بالعمل السياسي السلمي ، بينما تعاقب هذه المواد على " استعمار القوة أو العنف أو الإرهاب" بالمقابل فقد حوكم " الإخوان المسلمين" وجماعات الإسلام السياسي كالجماعة الإسلامية بهذه المواد ، حكم عليهم لحملهم السلاح وممارستهم للعنف والإرهاب: .

وقد تسربت هذه المواد إلى قانون العقوبات من خلف ظهر السلطة التشريعية .

فبعد فشل حكومة إسماعيل باشا صدقي ، في القضاء على العناصر الوطنية والديموقراطية عام ١٩٤٦ ، تقدم إسماعيل صدقي لمجلس النواب بمشروع قانون لإضافة هذه المواد لقانون العقوبات المصري قرب نهاية الدورة البرلمانية . واستقى صدقي هذه المواد من قانون فاشي